



No.:

العدد:

Date: / / 20

٢٠ / /

التاريخ:

١٠٨٩٣

٢٠١٨/٥/١٥

(الحشد الوطني لمحاربة

الفساد)

إلى/ وزارة الداخلية/وكالة الوزارة للشؤون الادارية والمالية/مديرية الشؤون
المالية/الحسابات

م/مخصصات مهنية للموظفين الحقوقيين

تهديكم هذه الوزارة اطيب تحياتها :-

كتابكم المرقم ٣٨٩٣ في ٢٠١٨/٣/٨ ومرفقه الوارد الينا بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٣ ان قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨ المعدل قد حدد انواع المخصصات التي يجوز منحها للموظف وليس من بينها (مخصصات عدم مزاوله مهنة المحاماة) كما ان سبق وان تم منح الموظفين الحقوقيين مخصصات خطورة مهنية وفق المادة ١٣/ من القانون اعلاه لذا لايجوز منح نوعين من المخصصات تحت مسمى واحد لعدم تكرار الصرف .

..مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية /وكالة

٢٠١٨/٣/